

الدر المختار

وإن نوى بها ثلاثا .

نهر لقول عمر رضي الله عنه الكنايات رواجع (و) وطاء (البائع) الأمة (المبيعة والزوج) الأمة (الممهوره قبل تسليمها) لمشتر وزوجه وكذا بعده في الفاسد (وطاء الشريك) أي أحد الشريكين (الجارية المشتركة و) وطاء (جارية مكاتبه وعبده المؤذون هل وعليه دين محيط بماله ورقبته) زيلعي .

(وطاء جارية من الغنيمه بعد الإحراز) بدارنا (أو قبله) وطاء جاريته قبل الاستبراء والتي فيها خيار للمشترى